

8085- حكم الأخذ من مال الأب بدون علمه - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

الله عليكم وجزاكم خيرا. تقول في سؤالها الآخر هل يجوز اخذ مال من الوالد دون علمه؟ لانه لا يعطينا ولا يصرف علينا. واكثر ما له يصرفنا هو على نفسه ويجوز اخذ المال الا باذن صاحبه في قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل مال امرئ مسلم الا بطيبة - 00:00:00

هم نفسه واذا كان يقصر عليكم في النفقة فان كان المراد التقصير في الكماليات فهذا لا يؤثر ولا يبيح لكم الاخذ من اجل في تحصيل الكماليات. اما ان كان التقصير في النفقة الواجبة التي لا بد منها فلكم المطالبة تطالبونه - 00:00:20

بها فان ابي وصار عليكم ضرر وظهرتم بماله فانكم تأخذون قدر ما يجب لكم قدر حقكم لان آآ هند زوجة من سفیان شكت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان ابا سفیان رجل شحيح لا يعطي مما يكفيني وولدي فقال - 00:00:40

صلى الله عليه وسلم خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف. نعم - 00:01:00